شاكرين بعد قوله لا تعدل بهم صراط المستقيم وفي قصة بلعام وبرصيص
وغيرهما مانبه على ذلك بل يصرح به فاعرف هذه الجملة حقها واعتقد
الخير في الكل مع اتباع الشرع في الكل تجد السلامة مع الكل وبالله التوفيق

فصل فيما يصنع من ادعيت له المشيخة وليس باهل لها ويخاف
على من تعلق به ان يهلك في اتباع الجملة او يتبطل حمله لظنهم توقف
الامر على الشيخ مع اعتقادهم فقد هذه المرتبة وهو مما عمت به البلوى
وهذه الازمنة اعلم ان كل من اعتقد جهة رأي مشيخها وظن انها توصله
فيتعين على من اعتقد له ذلك ولم ير نفسه اهلا لذلك ولم يجد محيصا
عنه خمسة اسوزاوها ان يبين لمن تعلق به حال نفسه وانه ليس بشيخ
ولا يصلح للمشيخة ويظهر له دليل ذلك من نفسه بما يسلمه ولا سيما وه
حسب امكانه ويدله على من يصلح لذلك ان علم ممكنا له فان ابى ودخل مع
على الاخوة الخاصة التي تقتضي وجود النصح بغاية الوسع واسقاط الحق
والكلفة ويعامله بذلك ويدعه وما اعتقده من مشيخته او غيرها
ليتبع باعتقاده ويستند معه في اخوته فانه مبنى ترك الاعتقاد
المساوات لم يتبع به كما انه اذا اعتقد الاخر وجود المشيخة تعدى
الى التصرف فاهم الثاني ان يتركه ممتزلة نفسه في الشفقة على دينه
ودنياه فلا يتركه لشاهل في الدين ولا لتضييق على النفس والتوسيع
عليها ولا لمحل لمروءة ولا لتضييع في دنيا ولا لاضرار في الحال بل يكون
مراعاة له بريه حسنه من سيئه ليحمد الله تعالى على الحسن ويجد فيه ويأس
به وليستغفر الله من سيئه ويتبرأ من فعله ويعمل بما يصلح له ويعينه في ذلك
بما امكنه من ماله او جاهه او حاله او دعاه او نصيحة او علم او عمل او حركة او

همة او غير ذلك لانه قد باع نفسه منه فوجب حقه عليه ولا خير في صحبة من لا
يرى لك مثل الذي ترى له الثالث ان يرفع عنه كلفته بغاية جهده
بل يرفع عنه ما استطاع من الامور اللازمة له حسب امكانه فلا يكلفه ما يطيق
لانه مشتغل له عما هو اولى به ولا بما لا يطيق الا ان لا يجد عنه مندوحة
ولا بما يحارفه لانه مستوش له وهو انما قصد لتفريغ قلبه من مشغلات
الوقت فمن شغله فقد جار عليه الا فيما يكون صارفا له عما هو به من تشتيت
ونحوه فالمهم الرابع ان يتتبع جميع حركاته وسكناته بالنظر والبحث تارة
بسؤاله عن حاله وتارة بالتفطن لدقيق حركاته وتارة بالالتفات لتقلب
حاله فلا يسمح له في شيء يخاف عليه عاقبته في دين ولا دنيا ولا يناقشه
فيما لا يتعلق به ادب من حقوقه ولا يتم له ذلك الا بصفات لا يكتمه
معها سرا ولا يعصى معها امرا فيجب للتابع عليه كتمان سره حتى
عن زوجه واشاره على غيره قيل لبعضهم من نصحب قال من يعلم منك ما يعلم
منك الله ويستر كما ستر الله وبامرك كما امرك الله وينهاك كما نهاك
الله فينهاك ولا يقطع عنك احسانه ويامرك ولا يعاجلك بالعقوبة
ان خالفت بل يرشدك ويمهلك ويعدك ولا يهملك فاعرف ذلك وتأه
الخامس ان يسلك طريق الجادة بان يقرر فيه شروط التوبة ويامره
بعلم حاله وملازمة التقوى في حركاته وسكناته وينهه على موافقها من
نفسه ويؤكد ما يجب منها عليه ليتمسك به ويأخذ بما يحمله قواه من
الاستقامة التي هي طريق السنة والجادة في باب التخلي والتحلي ويعرفه
ذلك في ذلك صعه على لسان العلم في ذلك كله لا على لسان التربية وعلى
طريق الاخوة لا على وجه المشيخة ليبرأ من عهدة الدعوى وتنتفي عنه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)